



مؤتمر العمل العربى
الدورة الحادية والأربعون
القاهرة - جمهورية مصر العربية
((14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014))

قرارات

الدورة الحادية والأربعون لمؤتمر العمل العربى
القاهرة / جمهورية مصر العربية
((14 - 21 سبتمبر / أيلول 2014))

تقديم

(1) استنادا إلى نص الفقرتين (الأولى والثانية) من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية والمادة الثالثة من نظام العمل بالمؤتمر ، عقد مؤتمر العمل العربى دورته الحادية والأربعون فى مدينة القاهرة / جمهورية مصر العربية خلال الفترة من 14 - 21 سبتمبر / أيلول 2012 .

(2) شارك فى أعمال المؤتمر (353) عضوا يمثلون أطراف الإنتاج الثلاثة من (21) دولة عضو فى منظمة العمل العربية موزعين كما يلى :

- وزير زائر (16)

- رئيس وفد (4)

- أعضاء حكوميون (170)

- أصحاب أعمال (59)

- عمال (124)

إضافة إلى مشاركة ممثلو الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وعدد من المنظمات والاتحادات العربية والإقليمية والدولية بصفة مراقب ويبلغ عددهم أعضائهم المشاركين (82) عضوا ، وكذلك عدد أعضاء السكرتارية الفنية لمنظمة العمل العربية (42) عضوا .

(3) **جلسة الافتتاح الرسمية :** عقدت جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر فى تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 14 / 9 / 2014 ، وبحضور كبير من الشخصيات العامة والسفراء ومندوبو الدول العربية لدى الجامعة العربية .

وقد أُلقيت فى الجلسة الافتتاحية :

- كلمة معالى السيد / نزار الربيعى

رئيس مجلس إدارة منظمة العمل العربية

- كلمة معالى السيد / أحمد محمد لقمان

المدير العام لمنظمة العمل العربية

- كلمة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
ألقاها سعادة الدكتور / محمد بن إبراهيم التويجري
الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية
- كلمة الحكومة المصرية ألقتها معالي الدكتورة / ناهد حسن عشري
وزيرة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية / رئيس المؤتمر
- (4) هيئة رئاسة المؤتمر :
شكل المؤتمر هيئة رئاسته على النحو التالي :
- الرئيس : معالي الدكتورة / ناهد حسن عشري
وزيرة القوى العاملة والهجرة بجمهورية مصر العربية / رئيس المؤتمر
- سكرتير عام المؤتمر : معالي السيد / أحمد محمد لقمان
المدير العام لمنظمة العمل العربية
- نائب الرئيس عن فريق (الحكومات) : معالي السيدة / هند صبيح براك الصبيح
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير
الدولة لشئون التخطيط والتنمية / دولة
الكويت
- نائب الرئيس عن فريق (أصحاب الأعمال) : السيد / خليفة خميس مطر الكعبي
أصحاب أعمال / دولة الإمارات العربية
المتحدة
- نائب الرئيس عن فريق (العمال) : السيد / حيدر إبراهيم
عمال / دولة فلسطين

(5) هيئة رئاسة الفرق الثلاثة :

(أ) فريق الحكومات :

1. معالي الشيخ / عبد الله بن ناصر بن عبد الله البكرى
وزير القوى العاملة / سلطنة عمان / رئيساً
2. معالي السيدة / إشراقه سيد محمود
وزيرة تنمية الموارد البشرية والعمل / جمهورية السودان / نائبا للرئيس

3. السيد / عبد الحفيظ محمد دربي حكومات / دولة ليبيا / مقررأ

(ب) فريق أصحاب الأعمال :

1. السيد / سمير حسن علام جمهورية مصر العربية / رئيساً
2. السيد / محمد عبده سعيد الجمهورية اليمنية / نائباً للرئيس
3. السيد / منير البساط الجمهورية اللبنانية / مقررأ

(ج) فريق العمال :

1. السيد / جبالى محمد جبالى جمهورية مصر العربية / رئيساً
2. السيد / غسان غصن الجمهورية اللبنانية / نائباً للرئيس
3. السيد / عبد الكريم يوسف راضى مملكة البحرين / مقررأ

(6) جدول أعمال المؤتمر :

****** تضمن جدول أعمال الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى لعام 2014 البنود التالية :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى.
- 2- النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة.
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق.
- 4- المسائل المالية والخططة والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- 6- الانتخابات الدستورية والنظامية .
- 7- تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
- 8- تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة .
- 9- تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية.
- 10- تفتيش العمل ... اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .

11- مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية).

12- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2015) .

(7) اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن المؤتمر :

إنبثقت عن المؤتمر اللجان التالية :

- 1- اللجنة التنظيمية .
- 2- لجنة اعتماد العضوية .
- 3- لجنة الصياغة
- 4- اللجنة المالية .
- 5- لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات .
- 6- لجنة تطوير التدريب والتأهيل المهنى للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية .
- 7- لجنة تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون .
- 8- لجنة مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) .

(8) القرارات والتوصيات :

**** بعد مناقشات مستفيضة لبنود جدول الأعمال ، سواء من خلال اللجان الفنية والنظامية المنبثقة عن المؤتمر ، أو من خلال المناقشات التى دارت فى الجلسات العامة ، اتخذ المؤتمر القرارات المناسبة بشأن البنود المدرجة على جدول أعماله وكما هى موضحة فى هذه الوثيقة .**

القـرارات

البند الأول

تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى

القسم الأول :

- قرار بشأن تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى حول " التعاون العربى وآفاقه لدعم التشغيل ":

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

وبعد الإطلاع على تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى حول " التعاون العربى وآفاقه لدعم التشغيل " (القسم الأول من البند الأول) ،

وبعد الاستماع إلى كلمات أصحاب المعالي الوزراء والسادة رؤساء وأعضاء الوفود حول هذا الموضوع ،

وبعد الاستماع إلى المداخلات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى ،

يقرر :

(1) تقديم الشكر والتقدير للمدير العام لمكتب العمل العربى على حسن اختياره موضوع "التعاون العربى وآفاقه لدعم التشغيل " ليكون محور مناقشات الدورة (41) لمؤتمر العمل العربى لعام 2014 ، باعتباره من موضوعات الساعة والتي أصبحت أكثر إلحاحا لمعالجة مشكلات الفقر والبطالة في البلدان العربية في إطار رؤية عربية مشتركة ومتكاملة الأهداف والمصالح في ضوء التغيرات الدولية وبوجه خاص التغيرات التي جرت وتجري في جزء من المنطقة العربية ، ولما تميز به التقرير من عرض واقعي وتحليل شامل وتوجهات بناءة أبرزت الأهمية الحتمية لمزيد من التعاون والتكامل العربى في مجالات العمل والعمال .

(2) تشمين جهود ومساهمات منظمة العمل العربية لتنمية التشغيل والحد من تفاقم معدلات البطالة وتحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة في البلدان العربية من خلال تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين أطراف الإنتاج الثلاثة ومختلف الجهات الفاعلة في مجالات الاقتصاد والمالية والتربية والتعليم والتدريب المهني حيث تبنت المنظمة العديد من الإستراتيجيات والآليات العربية ذات العلاقة بقضايا التنمية والتشغيل وبوجه خاص إعلان الرياض (الرياض 2014) .

(3) دعوة جامعة الدول العربية وحث أطراف الإنتاج في البلدان العربية إلى بذل مزيد من الجهد للإسراع في استكمال بناء " تحالف عربي " قوى قادر على الدفاع عن مكانة متقدمة ضمن التكتلات الإقليمية والدولية من منطلقات اقتصادية واجتماعية وثقافية تكاملية وليس تنافسية حيث أن التعاون العربى أصبح ضرورة لا جدال فيها لتعظيم

المعالجات القطرية والقومية لقضايا التشغيل والبطالة والاستخدام الأمثل على مستوى الوطن العربي للطاقات المادية والبشرية المتوفرة .

(4) التأكيد على أن من أهم مقومات التعاون العربي في مجال التشغيل والحد من البطالة القطاع الخاص العربي الذي يمثل الدعامة الأساسية للنهوض بالتشغيل عربياً بمفردات الاستثمارات والتجارة البينية وتوفير المناخ المناسب لهما بما يمكن من استغلال الميزات التفاضلية المتوفرة في المنطقة العربية .

(5) ضرورة الإسراع بالتنفيذ الفعلي لقرارات القمم الاقتصادية الاجتماعية والتنمية ومنتدى الرياض للتنمية والتشغيل التي تؤكد خاصة على أهمية دور القطاع الخاص باعتباره قاطرة التنمية .

(6) بذل المزيد من الجهود لتطوير وتحسين مناخ الاستثمار والتعامل التجاري وشروطه الاقتصادية وغير الاقتصادية للرفع من الاستثمار البيئي والتجارة البينية فيما بين البلدان العربية .

(7) الترحيب بإنشاء لجنة تحضيرية لإنشاء رابطة للمجالس الاقتصادية والاجتماعية العربية، وتشجيع إنشاء مجالس اقتصادية واجتماعية في الدول التي لم تنشأ بها هذه المجالس لتعزيز الحوار الاجتماعي وتحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

(8) دعوة البلدان العربية إلى اعتماد سياسات توظيف بالقطاع الخاص مبنية على اعتبار الموارد البشرية العربية المؤهلة استثماراً وتحويلها من عبئ ضاغط على الموارد إلى قوة إنتاجية وميزة تنافسية .

(9) دعوة البلدان العربية إلى وضع الأطر التشريعية والآليات المناسبة لتنظيم وتيسير تنقل الأشخاص ورجال الأعمال ورؤوس الأموال والقوى العاملة العربية بحرية داخل الوطن العربي ، على أساس المصالح المشتركة لجميع الدول بما يحد من هدر الطاقات وتحويل البيئة العربية إلى بيئة جاذبة .

(قرار رقم 1523 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

القسم الثانى :

(1) قرار بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2013 :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2013 (القسم الثانى من البند الأول) ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى ،
وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

(1) أخذ العلم بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له) خلال عام 2013 مع الإشادة بالفعاليات والأنشطة المنفذة خلال العام.

(2) توجيه الشكر والتقدير للدول العربية بأطرافها الثلاث والمنظمات العربية والدولية التى ساهمت فى تنفيذ هذه الفعاليات.

(3) توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل العربى وكافة العاملين بمكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة على الجهود التى بذلوها فى تنفيذ البرامج والأنشطة التى تدعم قيام المنظمة برسالتها وأهدافها تجاه أطراف الإنتاج الثلاثة فى الوطن العربى.

(قرار رقم 1524 م . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ملاحق القسم الثانى :

الملحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، أكتوبر/ تشرين الأول 2013) :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، أكتوبر/ تشرين الأول 2013). (الملحق الأول من القسم الثانى/ البند الأول)، وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .
وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

(1) أخذ العلم بالتقرير الخاص عن نتائج أعمال الدورة (33) للجنة الحريات النقابية (القاهرة، أكتوبر/ تشرين الأول 2013) وتوجيه الشكر للجنة على جهودها فى إنجاز عملها .

(قرار رقم 1525 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

الملحق الثاني : التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل:

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل.
(الملحق الثانى من القسم الثانى/ البند الأول)،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

- (1) أخذ العلم بالتقرير .
- (2) دعم جهود منظمة العمل العربية للعمل بوثيقة العقد العربى للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم المهني والتقني ، مما يساعد فى عمليات توظيف الوظائف وتسهيل التنقل المنظم للأيدي العاملة العربية بين الدول العربية وتضييق الفجوة بين مخرجات التدريب والتعليم التقني والمهني واحتياجات سوق العمل.
- (3) دعوة الدول العربية التى لم تعتمد العقد العربى للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني إلى اعتمادها طبقاً لقرار مؤتمر العمل العربى رقم " 1424 " (المنامة / مملكة البحرين ، 2010) .
- (4) دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات ، منظمات أصحاب الأعمال ، منظمات العمال) لموافاة مكتب العمل العربى بتقرير المتابعة السنوية حول مراحل التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل ، ليتسنى له استكمال تقريره الدورى للقمة العربية الاقتصادية والاجتماعية والتنمية بهذا الشأن.
- (5) حث الدول العربية التى لم تعتمد التصنيف العربى المعيارى للمهن 2008 إلى المسارعة باعتماده إعمالاً لقرار مؤتمر العمل العربى رقم " 1401 " (عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 2009) .
- (6) تقديم الشكر لأطراف الإنتاج التى تابعت وثيقة متطلبات العقد العربى للتشغيل وخاصة الجهات التى وافت مكتب العمل العربى بردودها المتعلقة بتقرير المتابعة السنوي بهذا الشأن وهى (مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جمهورية السودان ، جمهورية العراق، سلطنة عُمان، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، غرفة تجارة وصناعة البحرين، غرفة تجارة وصناعة سلطنة عُمان) .

(7) توجيه الشكر والتقدير للدول التي أكدت في تقريرها على اعتماد التصنيف العربى المعيارى للمهن، وهى: (المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، سلطنة عُمان، دولة فلسطين، جمهورية مصر العربية) .

(8) توجيه الشكر والتقدير للدول التي أوردت في تقريرها اعتماد الإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني وهى: (المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، سلطنة عُمان، دولة فلسطين، الجمهورية اليمنية).

(9) استمرار منظمة العمل العربية فى متابعة التقدم المحرز فى انجاز متطلبات العقد العربى للتشغيل وتكثيف أنشطتها الهادفة إلى مساعدة البلدان العربية على تحقيق الأهداف المرجوة من العقد.

(قرار رقم 1526 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

الملحق الثالث : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال المنتدى العربى الثانى للتنمية والتشغيل " نحو حماية اجتماعية وتنمية مستدامة " (الرياض ، فبراير/ شباط 2014) :
إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بنتائج أعمال المنتدى العربى الثانى للتنمية والتشغيل " نحو حماية اجتماعية وتنمية مستدامة " (الرياض ، فبراير/ شباط 2014). (الملحق الثالث من القسم الثانى/ البند الأول)،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .
وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

- (1) أخذ العلم بالتوصيات الصادرة عن المنتدى العربى الثانى للتنمية والتشغيل " نحو حماية اجتماعية وتنمية مستدامة " (الرياض ، 24 - 26 فبراير / شباط 2014).
- (2) تقديم الشكر لخدام الحرمين الشريفين لرعايته للمنتدى ولحكومة المملكة العربية السعودية (وزارة العمل) لاستضافة أشغال المنتدى والتسهيلات التى قدمتها لإنجاح أعماله مع الأشادة بما حققه المنتدى من نجاح فى تفعيل قضايا التشغيل والتنمية المتوازنة فى المنطقة العربية .
- (3) تقديم الشكر للبنك الدولى لمساهمته القيمة فى أشغال المنتدى وفريق العمل الذى شارك فى التحضير والتنفيذ .
- (4) توجيه الشكر لمنظمة العمل العربية وللمدير العام لمكتب العمل العربى على مبادرته فى الإعداد والتنظيم لهذا المنتدى الهام مع الأشادة بما حققه من نجاح ودعم توجهات المنظمة فى عقد مثل هذه الفعاليات الهامة .
- (5) دعوة الدول العربية إلى الأخذ بعين الاعتبار منطلقات ومبادئ "إعلان الرياض للتنمية والتشغيل" وكذلك التوصيات الصادرة عن المنتدى والعمل على إدراجها ضمن سياسات وبرامج عملها باعتباره يمثل منهجاً متكاملًا للتنمية المستدامة.
- (6) دعوة منظمة العمل العربية لمواصلة التعاون والتنسيق مع البنك الدولى ومنظمة العمل الدولية والمنظمات ذات العلاقة لمتابعة تنفيذ المبادئ المقررة فى الإعلان والتوصيات الصادرة عن المنتدى لمواجهة التحديات الهيكلية للتشغيل والتوسع فى نطاق برامج الحماية الاجتماعية.

- (7) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربى باتخاذ ما يلزم من تنسيق ومتابعة تنفيذ ما صدر عن المنتدى من توصيات والعمل على إدراج "إعلان الرياض" ضمن جدول أعمال القمة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية المقبلة فى تونس عام 2015.
- (8) تكليف مكتب العمل العربى بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن المنتدى وإعلان الرياض قدر تعلق الأمر بمنظمة العمل العربية .

(قرار رقم 1527 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

الملحق الرابع : قرار بشأن إطلاق الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بإطلاق الشبكة العربية لمعلومات سوق العمل. (الملحق الرابع من القسم الثانى/ البند الأول)،
وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

يقرر :

- (1) تثمين جهود منظمة العمل العربية فى تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل العربية باعتباره أحد وسائل المنظمة للإسهام فى حل مشكلة البطالة ودعم التشغيل.
- (2) تقديم الشكر والتقدير لبرنامج الخليج العربى للتنمية (الأجنفد) على مساهمته القيمة فى تنفيذ المرحلة الأولى من الشبكة والتى تم من خلالها بناء البوابة الالكترونية للشبكة والتأسيس المبدئى للمركز الرئيسى .
- (3) دعوة أطراف الإنتاج فى الدول العربية للتجاوب والتفاعل مع إدارة مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل وإتاحة المعلومات اللازمة تحقيقاً للأهداف المنشودة لمشروع الشبكة.
- (4) دعوة الدول العربية والمنظمات والمؤسسات العربية والدولية للتعاون مع منظمة العمل العربية لتوفير الموارد المالية اللازمة لاستكمال أعمال مشروع الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل لانجاز المرحلة الثانية من المشروع.

(قرار رقم 1528 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

الملحق الخامس : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، أبريل/ نيسان 2014) :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، أبريل/ نيسان 2014). (الملحق الخامس من القسم الثانى/ البند الأول)،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

(1) أخذ العلم بالتقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة (12) للجنة شئون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، أبريل/ نيسان 2014) .

(2) الإشادة بالجهود والأنشطة التى حققتها اللجنة خلال هذا العام .

(قرار رقم 1529 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الثانى

النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

قرار بشأن نتائج أعمال دورتى مجلس إدارة منظمة العمل العربية فيما بين الدورتين 40 و 41 لمؤتمر العمل العربى:

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21/9/2014) ،

بعد الاطلاع على البند الثانى من جدول الأعمال بشأن نتائج أعمال دورتى مجلس إدارة منظمة العمل العربية فيما بين الدورتين 40 و 41 لمؤتمر العمل العربى وهى :

1- الدورة (79) لمجلس الإدارة (القاهرة ، أكتوبر / تشرين الأول 2013) .

2- الدورة (80) لمجلس الإدارة (القاهرة ، مارس / آذار 2014) .

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

(1) أخذ العلم بنتائج أعمال مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورتيه المنعقدتين فيما بين دورتى مؤتمر العمل العربى (40) 2013 و (41) 2014 ، وهما :

- الدورة العادية التاسعة والسبعون .

- الدورة العادية الثمانون .

(2) تعديل الفقرة (1) من المادة الخامسة من نظام عمل لجنة الحريات النقابية ، لتصبح على النحو التالى :

" تعقد اللجنة دورة اجتماعاتها العادية قبل موعد مجلس الإدارة فى دوره مارس / آذار من كل عام " .

(3) تعديل المادة الخامسة من نظام عمل هيئة الرقابة المالية ، بحيث يصبح نصها على النحو التالى " تدعى الهيئة للاجتماع من قبل المدير العام لمكتب العمل العربى مرة واحدة فى العام ، وذلك خلال شهر فبراير / شباط من كل سنة قبل عرض الحساب الختامى على الهيئات الدستورية ، ويكون انعقاد الهيئة صحيحا بحضور غالبية

أعضائها وتكون اجتماعاتها سرية ، وتستمر اجتماعات الهيئة إلى أن يتم بحث المسائل المدونة فى جدول الأعمال ما لم تقرر الهيئة فض الاجتماع قبل ذلك "

(4) توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة على الجهود التى بذلوها خلال دورتى المجلس المذكورتين .

(قرار رقم 1530 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ملاحق البند الثانى :

الملحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (92) للمجلس
الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2013) :

يقرر :

- (1) أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (92) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى
(سبتمبر / أيلول 2013) .
- (2) تكليف مكتب العمل العربى بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة المذكورة
ذات الصلة بمنظمة العمل العربية .

(قرار رقم 1531 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

الملحق الثاني : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2014) :

يقرر :

- (1) أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (93) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2014) .
- (2) تكليف مكتب العمل العربي بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة المذكورة ذات الصلة بمنظمة العمل العربية .

(قرار رقم 1532 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الثالث

متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق

- قرار بشأن متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة الأربعين لمؤتمر العمل العربى (الجزائر ، 15 - 22 أبريل/ نيسان 2013) (البند الثالث من جدول الأعمال)، وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقرر :

(1) أخذ العلم بالتقرير الخاص بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة الأربعين لمؤتمر العمل العربى (الجزائر ، 15 - 22 أبريل / نيسان 2013) .

(2) الإشادة بالجهود التى بذلها المدير العام لمكتب العمل العربى ومعاونيه فى المكتب والمعاهد والمراكز فى تنفيذ قرارات المؤتمر .

(قرار رقم 1533 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الرابع

المسائل المالية والخطوة والموازنة

أولاً : قرار بشأن الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 1 / 9 / 2014 :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بالموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 1/9/2014 (البند الرابع/ أولاً) ،

وبعد الاطلاع على توصيات مجلس الإدارة فى هذا الشأن ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبعد مناقشة توصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر .

يقرر :

(1) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التى سددت مساهماتها فى موازنة المنظمة لعام 2014

(2) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التى سددت على حساب المساهمات المتأخرة فى موازنة المنظمة لسنوات سابقة.

(3) تقديم الشكر والتقدير إلى جمهورية العراق التى سددت كامل حساب المتأخرات .

(4) مناشدة الدول الأعضاء التى لم تسدد بعد مساهماتها فى موازنة المنظمة لعام 2014 لسداد مساهماتها ، وكذلك الدول التى عليها متأخرات بتسديد مساهماتها عن سنوات سابقة حتى تتمكن المنظمة من الوفاء بالتزاماتها وتغطية عجز صندوق مكافأة نهاية الخدمة .

(5) التأكيد على الدول العربية الأعضاء فى منظمة العمل العربية التى لديها تحفظات على نسب مساهماتها فى موازنة المنظمة رفع تلك التحفظات أسوة بما تم فى موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتنفيذا لقرارات قمة الجزائر عام 2005 .

(6) توجيه الشكر والتقدير لمعالى الدكتور / عبد الرحمن بن عبد الله الحميدى رئيس مجلس الإدارة المدير العام لصندوق النقد العربى ولكافة العاملين فى إدارة الحساب الموحد فى الصندوق لتجاوبهم مع منظمة العمل العربية وتحويل مساهمات الدول الأعضاء للمنظمة فى المواعيد المحددة .

(قرار رقم 1534 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ثانيا : قرار بشأن خطة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة) لعامى (2015 – 2016):

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21/9/2014) ،

بعد الاطلاع على مشروع خطة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة) لعامى (2015 – 2016) (البند الرابع / ثانيا)،

وبعد الاطلاع على توصيات مجلس الإدارة فى هذا الشأن ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبعد مناقشة توصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر .

يقرر :

الموافقة على خطة عمل منظمة العمل العربية لعامى 2015 و 2016 بعد تعديلها وفقا لقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى الدورة (94) سبتمبر / أيلول 2014 .

(قرار رقم 1535 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ثالثا : قرار بشأن موازنة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة) لعامى (2015 – 2016):

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على مشروع موازنة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة) لعامى (2015 – 2016) (البند الرابع / ثالثا) ،

وبعد الاطلاع على توصيات مجلس الإدارة فى هذا الشأن ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى .

وبعد مناقشة توصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر .

يقرر :

1- مكتب العمل العربى :

- اعتماد موازنة مكتب العمل العربى لعام 2015 بمبلغ (4.200.000) دولار أمريكى ، ولعام 2016 بمبلغ (4.200.000) دولار أمريكى ، وكالتالى :

البيان	موازنة عام 2015	موازنة عام 2016
مساهمات الدول الأعضاء	3.900.000	3.900.000
التمويل الذاتى	300.000	300.000
المجموع	4.200.000	4.200.000

2- المعهد العربى للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر:

- اعتماد موازنة المعهد العربى للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر لعام 2015 بمبلغ إجمالى قدره (500.000) دولار أمريكى ، وموازنته لعام 2016 بمبلغ إجمالى قدره (500.000) دولار أمريكى .
- اعتماد توزيع موازنة المعهد العربى للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر لعامى 2015 ، 2016 بمبلغ (500.000) دولار أمريكى لكل عام بما فيها التمويل الذاتى وذلك على النحو التالى :

المساهمات (التمويل)	موازنة عام 2015	موازنة عام 2016
مساهمة الحكومة الجزائرية	200.000	200.000
مساهمة منظمة العمل العربية	200.000	200.000
المجموع	400.000	400.000
التمويل الذاتي	100.000	100.000
المجموع الكلي	500.000	500.000

3- المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس:

- اعتماد موازنة المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس لعام 2015 بمبلغ إجمالي قدره (699.595) دولار أمريكي ، وموازنته لعام 2016 بمبلغ إجمالي قدره (699.595) دولار أمريكي .
- اعتماد توزيع موازنة المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس لعامي 2015 ، 2016 بمبلغ (699.595) دولار أمريكي لكل عام بما فيها التمويل الذاتي وذلك على النحو التالي :

المساهمات (التمويل)	موازنة عام 2015	موازنة عام 2016
مساهمة الحكومة الليبية	283.675	283.675
مساهمة منظمة العمل العربية	121.575	121.575
المجموع	405.25	405.25
التمويل الذاتي	264.345	264.345
المجموع الكلي	669.595	669.595

4- المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق :

- اعتماد موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق لعام 2015 بمبلغ إجمالي قدره (450.000) دولار أمريكي ، وموازنته لعام 2016 بمبلغ إجمالي قدره (450.000) دولار أمريكي .
- اعتماد توزيع موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق لعامي 2015 ، 2016 بمبلغ (450.000) دولار أمريكي لكل عام بما فيها التمويل الذاتي وذلك على النحو التالي :

المساهمات (التمويل)	موازنة عام 2015	موازنة عام 2016
مساهمة الحكومة السورية	200.000	200.000
مساهمة منظمة العمل العربية	200.000	200.000
المجموع	400.000	400.000
التمويل الذاتي	50.000	50.000
المجموع الكلي	450.000	450.000

5- المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم :

- اعتماد موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم لعام 2015 بمبلغ إجمالي قدره (300.000) دولار أمريكي ، وموازنته لعام 2016 لمبلغ إجمالي قدره (300.000) دولار أمريكي .
- اعتماد توزيع موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم لعامي 2015 ، 2016 بمبلغ (300.000) دولار أمريكي لكل عام بما فيها التمويل الذاتي وذلك على النحو التالي :

المساهمات (التمويل)	موازنة عام 2015	موازنة عام 2016
مساهمة الحكومة السودانية	60.000	60.000
مساهمة منظمة العمل العربية	140.000	140.000
المجموع	200.000	200.000
التمويل الذاتي	100.000	100.000
المجموع الكلي	300.000	300.000

(قرار رقم 1536 م . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

رابعاً : قرار بشأن تقارير هيئة الرقابة المالية ، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 :

يقرر :

(أ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربى على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقبي الحسابات عن الحساب الختامى لمكتب العمل العربى للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى لمكتب العمل العربى / القاهرة للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 .

(ب) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمعهد العربى للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمعهد العربى للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 .

(ج) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمركز العربى لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمركز العربى لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 .

(د) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمركز العربى للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمركز العربى للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية فى 31 / 12 / 2013 .

(هـ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمعهد العربى للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية فى
2013 / 12 / 31 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامى للمعهد العربى للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية فى
2013 / 12 / 31 .

(قرار رقم 1537 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

خامسا : قرار بشأن التوصيات العامة للجنة المالية :

يقرر :

- 1- التأكيد على أن تقوم المنظمة بتسديد مساهمتها في موازنة المعاهد والمراكز التابعة لها ابتداء من العام 2014 من إجمالي المساهمات المسددة فعليا من قبل الدول الأعضاء بمنظمة العمل العربية أولا بأول فور ورودها للمنظمة .
- 2- دعوة المدير العام لمكتب العمل العربي لتوفير الدعم المالي لمستحقات صندوق التشغيل والحماية الاجتماعية الفلسطيني .
- 3- التأكيد على المدير العام لمكتب العمل العربي بضرورة العمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة نحو معالجة السلفة الممنوحة من المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للمنظمة بالطلب من حكومة دولة ليبيا سداد المساهمات المتأخرة في موازنة المنظمة حتى تتمكن من سداد السلفة الممنوحة لها .
- 4- توجيه الشكر والتقدير إلى القطاع الاقتصادي (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) والقطاع الاجتماعي بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على تعاونها المثمر مع منظمة العمل العربية وتقديرها لخصوصية المنظمة (ثلاثية التمثيل) .
- 5- توجيه الشكر والتقدير لمكتب العمل العربي وللمعاهد والمراكز التابعة له على قيامها بواجباتها على أكمل وجه .
- 6- الإشادة بالأداء والتدبير المالي الذي انتهجته المنظمة في السنوات الأخيرة وتنمية مواردها المالية وأن الحساب الختامي والمركز المالي كانا مطابقين وفق النظم المالية والحسابية .
- 7- تسجل اللجنة شكرها وتقديرها للسيد / ممثل السكرتير العام وللإدارة أعضاء السكرتارية الفنية على حسن الإعداد والتنظيم .
- 8- تسجل اللجنة شكرها وتقديرها للسيد / رئيس هيئة الرقابة والسادة أعضاء هيئة الرقابة المالية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة بمناسبة أداء مهامهم على الوجه الأكمل وانتهاء مدة ولايتهم .
- 9- توجيه الشكر والتقدير للسيد رئيس اللجنة والسادة أعضاء اللجنة المالية على حسن أداء مهامهم على الوجه الأكمل .

(قرار رقم 1538 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

سادسا : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (22) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقصادى والاجتماعى (الإسكندرية ، يونيو/ حزيران 2013) :

يقرر :

- (1) أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الثانى والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقصادى والاجتماعى (الإسكندرية ، يونيو/ حزيران 2013).
- (2) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربى باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمنظمة والتي وردت فى التقرير .

(قرار رقم 1539 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

سابعا : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (23) للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقصادى والاجتماعى (تونس ، يونيو/ حزيران 2014) :

يقرر :

- (1) أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع الثالث والعشرين للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقصادى والاجتماعى (تونس ، يونيو/ حزيران 2014).
- (2) تكليف المدير العام لمكتب العمل العربى باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمنظمة والتي وردت فى التقرير .

(قرار رقم 1540 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الخامس

تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

- قرار بشأن تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية والمتضمنة تقرير لجنة الخبراء القانونيين عن نتائج أعمال دورتها الثالثة والثلاثون (شرم الشيخ ، نوفمبر/ تشرين الثانى 2013) (البند الخامس من جدول الأعمال) ،

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الإدارة فى دورته الثمانون (القاهرة ، مارس/ آذار 2014) ،

وبعد مناقشة تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقرر :

1) الموافقة على تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية بعد الأخذ بالملاحظات التى أقرها المؤتمر .

2) مناشدة الدول الأعضاء التى لم تصادق على اتفاقيات العمل العربية سرعة التصديق على هذه الاتفاقيات ، دعما للنشاط المعيارى العربى وتحقيق أهدافه فى تطوير تشريعات العمل والنهوض بشروط وظروف العمل فى الدول العربية عملا بالميثاق العربى للعمل ودستور منظمة العمل العربية .

(قرار رقم 1541 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند السادس

تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية بمنظمة العمل العربية

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتشكيل الهيئات الدستورية والنظامية بمنظمة العمل العربية ،

وبعد الاطلاع على ترشيحات الفرق الثلاثة لممثليها فى هذه الهيئات ..

أولا : قرار بشأن تشكيل مجلس إدارة منظمة العمل العربية (2014 – 2016) :

يقرر :

1- تشكيل مجلس إدارة منظمة العمل العربية لمدة سنتين (2014 – 2016) على النحو

التالى :

• عن فريق الحكومات :

- دولة الإمارات العربية المتحدة
- المملكة العربية السعودية
- جمهورية السودان
- جمهورية مصر العربية
- دولة قطر
- عضوا أصيلا
- عضوا أصيلا
- عضوا أصيلا
- عضوا أصيلا
- عضوا احتياطيا

• عن فريق أصحاب الأعمال :

- السيد / زياد الحمصى
- السيد / ناصر المير
- السيد / الشيخ عثمان مصطفى
- (الأردن / عضوا أصيلا)
- (دولة قطر / عضوا أصيلا)
- (السودان / عضوا احتياطيا)

• عن فريق العمال :

- السيد / حسن فقيه (لبنان / عضوا أصيلا)
- السيد / المخاريق الميلودي (المغرب / عضوا أصيلا)
- السيد / جبالى محمد جبالى (مصر / عضوا احتياطيا)

2- توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة السابق للجهود التى بذلوها خلال الدورة المنتهية ولايتها .

(قرار رقم 1542 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ثانيا : قرار بشأن تشكيل هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية (2014 – 2016) :

يقرر :

1- تشكيل هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية لمدة سنتين (2014 – 2016) على النحو التالي :

• عن فريق الحكومات :

- | | |
|---|---------------|
| - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية | عضوا أصيلا |
| - جمهورية السودان | عضوا أصيلا |
| - جمهورية العراق | عضوا أصيلا |
| - دولة الكويت | عضوا أصيلا |
| - جمهورية مصر العربية | عضوا أصيلا |
| - مملكة البحرين | عضوا احتياطيا |
| - سلطنة عمان | عضوا احتياطيا |

• عن فريق أصحاب الأعمال :

- الدكتور / خليل شرى (لبنان / عضوا أصيلا)

• عن فريق العمال :

- السيدة / نجاة عبد الحسين عبد الرضا (البحرين / عضوا أصيلا)

2- توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء هيئة الرقابة المالية السابقة للجهود التي بذلوها خلال العامين الماضيين .

(قرار رقم 1543 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ثالثا : قرار بشأن تشكيل لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى (2014 – 2016) :

يقرر :

- أ- تسمية أعضاء المؤتمر فى عضوية لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لمدة سنتين (2014 – 2016) على النحو التالى :
- ممثل الحكومات الدكتور على محمد النصيرى (اليمن / عضوا أصيلا)
 - ممثل أصحاب الأعمال المهندس / على صبيح على (العراق / عضوا أصيلا)
 - ممثل العمال السيد / عبد الرحمن ولد بوبو (موريتانيا / عضوا أصيلا)
- ب- تكليف مجلس إدارة منظمة العمل العربية ، فى أول دورة انعقاد له ، لتسمية ثلاثة من بين أعضائه فى لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى وفقا للتمثيل الثلاثى لاستكمال تشكيل اللجنة .
- ج- تكليف المدير العام لمكتب العمل العربى لتسمية ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة لعضوية لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لاستكمال تشكيل اللجنة فى ولايتها الجديدة استنادا إلى الفقرة (1) من المادة الأولى من نظام عمل اللجنة وعرض أسمائهم على مجلس الإدارة فى دورته القادمة .
- د- توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى للجهود التى بذلوها خلال العامين الماضيين .
- (قرار رقم 1544 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

رابعاً : قرار بشأن تشكيل لجنة شئون عمل المرأة العربية (2014 – 2016) :

يقرر :

أ- تشكيل لجنة شئون عمل المرأة العربية لمدة سنتين (2014 – 2016) على النحو التالي:

• عن فريق الحكومات :

- | | |
|----------------------------|----|
| السيدة / فوزية شهاب | 1- |
| السيدة / مريم لوكریز نصيرة | 2- |
| السيدة / زاهدة أحمد شهواز | 3- |
| السيدة / بدرية على الميكمى | 4- |
| السيدة / ناديا عبد النعيم | 5- |
- البحرين
الجزائر
العراق
الكويت
مصر

• عن فريق أصحاب الأعمال :

- | | |
|------------------------|----|
| السيدة / افنان الزيانى | 1- |
| السيدة / زينب حسن محمد | 2- |
| السيدة / عيبر بنت على | 3- |
| السيدة / سحر قدار | 4- |
| السيدة / نرجس لوباريس | 5- |
- البحرين
السودان
سلطنة عمان
لبنان
المغرب

• عن فريق العمال :

- | | |
|-------------------------|----|
| السيدة / سهام بوسته | 1- |
| السيدة / نعمات أحمد حسن | 2- |
| السيدة / عايدة الهاشمية | 3- |
| السيدة / سحر عثمان | 4- |
| السيدة / فاطمة الثامنى | 5- |
- تونس
السودان
سلطنة عمان
مصر
المغرب

ب- دعوة المدير العام لمكتب العمل العربى لاختيار المقررة وخمس عضوات لاستكمال تشكيل اللجنة وفقاً لنظام عملها .

ج- توجيه الشكر والتقدير للسيدة / فوزية شهاب الأمينة العامة للجنة والسيدات عضوات اللجنة على جهودهن خلال الدورة المنتهية ولايتها .

د- دعوة اللجنة لإعداد خطة عمل تركز على تنفيذ أهداف اللجنة خلال مدة ولايتها الجديدة مع مراعاة أولويات ومتطلبات المرحلة الراهنة .

(قرار رقم 1545 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند السابع

تكريم معالى السيد/ أحمد محمد لقمان

المدير العام لمنظمة العمل العربية

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ،
14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة تكريم معالى السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام
لمنظمة العمل العربية البند السابع من جدول الأعمال ،

وبعد الاطلاع على رأى الفرق الثلاثة المشاركة فى مؤتمر العمل العربى ومطالبتهم
المدير العام باستكمال فترة ولايته القانونية وفقا لقرار تعيينه وذلك حرصا على دعم
مسيرة المنظمة واستكمال ما حققته من إنجازات لمسها أطراف الإنتاج الثلاثة خلال
الفترة الماضية وموافقة المدير العام على طلبهم باستكمال فترة ولايته .

وبناء على رغبة المدير العام بتأجيل تكريمه إلى الدورة القادمة لمؤتمر العمل العربى،

يقرر :

(1) تأجيل حفل تكريم معالى السيد / أحمد محمد لقمان إلى الدورة القادمة لمؤتمر العمل العربى
(أبريل / نيسان 2015) .

(قرار رقم 1546 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الثامن

تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21/9/2014) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (البند الثامن من جدول الأعمال) ،

وبعد الاطلاع على مشروع القرار المقدم من دولة الكويت بصفتها رئيس الدورة (30) لمجلس وزراء العمل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربى والرسائل الواردة من الدول بشأنه ،

وبعد الاطلاع على تقارير الفرق الثلاث والتي تضمنت توجيه الشكر الجزيل للمدير العام لمنظمة العمل العربية لأثرائه للعمل العربى المشترك وإضافة الكثير لهذا المنصب من خلال أدائه الجيد والتميز للمهام الموكلة إليه ، ومن خلال قراءاته الجيدة لأبعاد التحرك السياسى والدبلوماسى بمهنية وحرفية بين الملفات العديدة التى تتولاها منظمة العمل العربية من حيث التوقيت والموضوع وتسخير علاقاته المتميزة لخدمة أطراف الإنتاج الثلاثة بشكل متوازن ، وبناء عليه فقد طلبت الفرق الثلاث منه استكمال فترة ولايته ،

وبناء على استجابة المدير العام للمنظمة والنزول على رغبات الفرق الثلاث باستكمال فترة ولايته القانونية ،

يقرر :

(1) استكمال معالى السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية فترة ولايته القانونية والتي تنتهى فى أبريل / نيسان 2015 .

(2) تأجيل بند انتخاب المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة إلى الدورة القادمة (42) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2015) .

(3) الاستمرار فى قفل باب الترشيح والاكتفاء بقائمة المرشحين الحالية لمنصب المدير العام لمنظمة العمل العربية واعتمادها لأجراء الانتخابات على هذا المنصب .

(قرار رقم 1547 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

البند التاسع

تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية

وتعزيز القدرة التنافسية

- قرار بشأن تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بشأن تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية (البند التاسع من جدول الأعمال) ،
وبعد مناقشة تقرير اللجنة الفنية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقرر :

- اعتماد تقرير اللجنة بشأن تطوير التدريب والتأهيل المهني للنهوض بالتنمية البشرية وتعزيز القدرة التنافسية بعد الأخذ بالملاحظات التى أقرها المؤتمر العام .

(قرار رقم 1548 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند العاشر

تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة

لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون

- قرار بشأن تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 21/9/2014) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بشأن تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون (البند العاشر من جدول الأعمال) ،

وبعد مناقشة تقرير اللجنة الفنية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقرر :

- اعتماد تقرير لجنة تفتيش العمل .. اتجاهات وممارسات حديثة لتعزيز علاقات العمل وإنفاذ القانون بعد الأخذ بالملاحظات التى أقرها المؤتمر العام .

(قرار رقم 1549 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الحادى عشر

مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية

للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية)

- قرار بشأن مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بشأن مشروع أداة معيارية (توصية) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مناقشة ثانية) (البند الحادى عشر من جدول الأعمال) ،

وبعد مناقشة تقرير اللجنة الفنية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقرر :

1- إقرار التوصية العربية رقم (9) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم (مرفق رقم 2) .

2- اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة وفقا لنظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

(قرار رقم 1550 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

البند الثانى عشر

تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثانية والأربعين

لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2015)

- قرار بشأن تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثانية والأربعين لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2015) :

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثانية والأربعين لمؤتمر العمل العربى لعام 2015 (البند الثانى عشر من جدول الأعمال) ،
وبعد الاطلاع على المادة الخامسة (الفقرتين الأولى والثانية) من دستور منظمة العمل العربية بشأن تحديد مكان وزمان انعقاد المؤتمر ،

وبعد الاطلاع على المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربى بشأن تحديد جدول أعمال الدورة التالية للمؤتمر ،

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الإدارة فى دورته الثمانين (القاهرة ، مارس/ آذار 2014) بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (42) للمؤتمر .

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات والمعلومات التى قدمها المدير العام لمكتب العمل العربى،

وعلى ضوء المناقشات ، اتخذ المؤتمر ما يلى :

أولا : قرار بشأن تحديد مكان انعقاد المؤتمر :

يقرر :

(1) عقد الدورة الثانية والأربعين لمؤتمر العمل العربى فى دولة المقر ما لم تتقدم أية دولة بطلب لاستضافة المؤتمر .

(2) تفويض المدير العام لمكتب العمل العربى قبول طلب أية دولة عضو ترغب فى انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك فى الوقت المناسب.

(قرار رقم 1551 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

ثانيا : قرار بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى لعام 2015 :

يقرر :

- تحديد جدول أعمال الدورة الثانية والأربعون لمؤتمر العمل العربى لعام 2015 على النحو التالى :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى .
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق .
- 4- المسائل المالية والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربى حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولى (جنيف ، يونيو / حزيران 2015) .
- 7- تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
- 8- تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 – 2019) .
- 9- دور الحوار الاجتماعى في تعزيز الحماية الاجتماعية .
- 10- سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها فى استقرار علاقات العمل.
- 11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى (مارس / آذار 2016) .

(قرار رقم 1552 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

قرار صادر عن المؤتمر

وفقا للمادة (21) من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي

بشأن الحفاظ على حقوق العمال وأصحاب الأعمال العرب في البلدان العربية

التي تشهد اضطرابات أو نزاعات أمنية

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته الحادية والأربعين (القاهرة ، 14 - 2014/9/21) ،

بعد الاطلاع على مشروع القرار المقدم من الوفد الحكومي لجمهورية مصر العربية ،
وأخذا في الاعتبار ما جاء في دستور منظمة العمل العربية أن من حق القوى العاملة في
الوطن العربي أن تعمل في ظروف وشروط ملائمة تتفق مع كرامة الإنسان العربي ،
واستنادا إلى الميثاق العربي للعمل الذي يركز على الإيمان بما يحققه التعاون في ميدان
العمل من ضمان حقوق الإنسان العربي في حياة كريمة أساسها العدالة الاجتماعية ،
وتطبيقا لمعايير العمل العربية بشأن كفالة الحماية للعمال العرب الذين ينتقلون للعمل
فيما بين الدول العربية ،

وتأكيدا على دور منظمة العمل العربية في الدفاع عن حقوق ومصالح أطرافها الثلاثة ،
ومراعاة المبادئ الإنسانية للعمل باعتبارها المدخل الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة ،

يقرر :

1. التعبير عن القلق الشديد إزاء استمرار أعمال العنف المسلح والاضطرابات الأمنية في
بعض الدول العربية وما يترتب على ذلك من انعكاسات خطيرة على المرافق
الاقتصادية ومصادر الثروة الوطنية البشرية والمادية . وعلى خطط ومشروعات
التنمية في تلك البلدان .

2. التأكيد على ضرورة حماية العمالة العربية الوافدة والحفاظ على حقوقها ومصالح
أصحاب العمل العرب وإبعادهما عن أية محاولات لاستقطابهما أو إقحامهما في إطار
الصراعات المحلية .

3. مناشدة حكومات الدول العربية التي بها اضطرابات أمنية ضرورة الحفاظ على حقوق
العمالة الوطنية والوافدة لديها وفقا للمعايير الدولية والعربية في هذا الشأن .

4. مناشدة النقابات العمالية لتكثيف جهودها فى حماية حقوق العمال التى تتعرض للانتهاك فى ظل الظروف الأمنية والسياسية التى تمر بها بعض الدول العربية وتقديم الدعم والمساعدة للعمال الوافدين عند تعرضهم لأية مخاطر .
5. دعوة مكتب العمل العربى للتواصل مع الدول العربية لعقد منتدى عربى يضم الأطراف المعنية والخبراء المختصين فى حماية حقوق العمال أثناء الاضطرابات الأمنية وممثلى أطراف الإنتاج لمناقشة كافة الأبعاد والمحاور المتعلقة بهذا الشأن والخروج بنتائج وتوصيات ترفع لمؤتمر العمل العربى .
6. دعوة مكتب العمل العربى لإصدار أداة معيارية عربية بشأن حقوق والتزامات العمالة العربية المهاجرة .
7. الدعوة إلى ضرورة إعادة إعمار ما تهدم من مرافق الإنتاج والخدمات فى قطاع غزة أثر العدوان الإسرائيلى الأخير ، ودعم حقوق الصيادين الفلسطينيين فى استغلال الثروة البحرية داخل نطاق المياه الإقليمية المتفق عليها دوليا .

(قرار رقم 1553 م . ع . ع . د 41 ، سبتمبر / أيلول 2014)

* * *

رئيس المؤتمر
معالي الدكتورة / ناهد حسن عسرى
وزيرة القوى العاملة والهجرة
جمهورية مصر العربية

سكرتير عام المؤتمر
أحمد محمد لقمان
المدير العام
لمنظمة العمل العربية

المرفقات

(مرفق رقم 1)

برقية

إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي
رئيس جمهورية مصر العربية

بمناسبة إختتام أعمال الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر العمل العربي والتي عقدت في مصر العزيزة مهد الحضارة وارض الكنانة والبطولة يسعد المشاركون من رؤساء وأعضاء الوفود ممثلي أطراف الإنتاج " حكومات / أصحاب الأعمال / عمال " في الوطن العربي أن يرفعوا إلى فخامتكم أسمى آيات الشكر والاعتزاز لرعايتكم الكريمة لأعمال المؤتمر وتشريف وزراء العمل بلقائكم والاستماع إلى آرائكم وتوجهاتكم والتي كانت تعكس ما تملكونه من فكر عميق حول قضايا التنمية والتشغيل ورؤية ثابتة بشأن أهمية التعاون العربى لمواجهة التحديات التى تواجه المنطقة العربية .

إن المشاركين في المؤتمر وقد شهدوا ما تحظى به مصر من أمن وأمان واستقرار ولمسوا عزيمة صلبة نحو تحقيق نهضة شاملة تحقق للشعب المصرى ما يصبوا إليه من ازدهار ونماء ، يعربون عن ثقتهم لعودة مصر إلى دورها الطليعى فى قيادة الأمة العربية لتبقى دوما محور توحيد لكل العرب وقاطرة التقدم والاستقرار العربى .

والله نسال أن يحفظ مصر الغالية ويحقق على أيديكم ما يصبوا إليه
شعبها العزيز بقيادتكم الحكيمة التي حفظت لمصر أمنها ومقدراتها .

وفقكم الله وسدد على طريق الخير خطاكم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

د . ناهد حسن عشري
وزيرة القوى العاملة والهجرة
رئيس المؤتمر

أحمد محمد لقمان
المدير العام لمنظمة العمل العربية
سكرتير عام المؤتمر



منظمة العمل العربية

(مرفق رقم 2)

التوصية العربية رقم (9)
بشأن الحماية الاجتماعية
للعاملين في القطاع الاقتصادي غير المنظم

**التوصية العربية رقم (9)
بشأن الحماية الاجتماعية
للعاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم**

ديباجة

إن مؤتمر العمل العربى المنعقد فى دورته الحادية والأربعين (14-21، سبتمبر/ أيلول 2014)،

وانطلاقا من أهداف منظمة العمل العربية نحو توحيد التشريعات العمالية وظروف وشروط العمل فى الدول العربية كلما أمكن ذلك،

ونظرا لكون العدالة الاجتماعية تعتبر هدفا أساسيا من الأهداف التى نص عليها الميثاق العربى للعمل وتسعى لتحقيقها الدول العربية،

وإيماننا بأن الحماية الاجتماعية هى السبيل لتحقيق العدالة الاجتماعية والضمان والأمان لجيل المستقبل وهى حق لكل مواطن،

وتجاوبا مع التطور والتوسع فى مفهوم الحماية الاجتماعية لتشمل التشغيل والعمل اللائق والتعليم والصحة،

وإقرارا لأهمية السعى لتحقيق شروط وظروف أفضل للعمل كلما أمكن ذلك كما نص عليه الميثاق العربى للعمل ودستور منظمة العمل العربية،

واعترافا بتضخم حجم القطاع الاقتصادى غير المنظم ودوره فى إيجاد فرص العمل ومواجهة تحدى البطالة،

وتقديرنا لأهمية هذا القطاع وضرورة السعى الحثيث الهادف لإدماجه فى الاقتصاد المنظم، فإن الواجب الوطنى والإنسانى يحتم توفير الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية للعاملين فيه حتى يتحقق هذا الهدف،

وإذ يعتبر من المناسب وضع معايير تفصيلية فى شكل توصية بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع غير المنظم للاسترشاد بها،

وتحقيقا لما تنص عليه المادة الأولى من الميثاق العربى للعمل على أن هدف الدول العربية رفع مستوى القوى العاملة فيها،

فإن المؤتمر يقرر الموافقة على التوصية العربية الآتية نصها والتي يطلق عليها " التوصية العربية رقم (9) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم " ..

المادة الأولى

المقصود بالقطاع الاقتصادى غير المنظم

يقصد بالقطاع الاقتصادى غير المنظم مجموعة الأفراد والوحدات التى تمارس أنشطة مشروعة وتنتج سلعا أو تقدم خدمات أو تقوم بتوزيعها، وتعمل لحسابها أو لحساب الغير بدون تراخيص من الجهات المختصة ولا تشملها الحماية التشريعية أو الاجتماعية .

المادة الثانية

نطاق التطبيق

تسرى المبادئ والأحكام الواردة فى هذه التوصية على الوحدات والأشخاص العاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم ممن لا يخضعون لتشريعات العمل والتأمينات الاجتماعية النافذة، ويحدد تشريع الدولة المشروعات وفئات الأشخاص الخاضعين لأحكام هذه التوصية .

المادة الثالثة

التدريب والتأهيل المهنى

ينبغى على الدولة إتاحة فرص التدريب التقنى والمهنى للعاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم وتسهيل تزويدهم بالمعارف التقنية والأساليب الفنية لرفع مستوى الإنتاج وتحسين تقديم الخدمات وإمداد القطاع المنظم بالعمالة المدربة بما يساعد على الإدماج التدريجى والتحول إلى القطاع المنظم فى نهاية المطاف .

المادة الرابعة الحماية الاجتماعية

تكفل الدولة للعاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم المستويات الدنيا للحماية الاجتماعية خاصة التعليم الأساسى والرعاية الصحية الأساسية وإعانات الأطفال والمعاش فى حالتى العجز الدائم والوفاة والشيخوخة ، وتحدد التشريعات الوطنية الجهات الممولة والفئات المشمولة بهذه الحماية والحقوق والخدمات التى تشملها بما يكفل لهم الحياة الكريمة .

المادة الخامسة حق التنظيم النقابى

ينبغى أن يتضمن تشريع الدولة للعاملين فى القطاع الاقتصادى غير المنظم عمالا وأصحاب أعمال الحق فى التنظيم الجماعى والانضمام للمنظمات المهنية التى تمثلهم للدفاع عن مصالحهم وحقوقهم .

المادة السادسة حماية عمل المرأة والأطفال

تكفل الدولة الحماية اللازمة لحقوق المرأة العاملة والأطفال المنتسبين للقطاع الاقتصادى غير المنظم، بما يتناسب وظروف العمل فى ذلك القطاع، فى ضوء التشريعات النافذة.

المادة السابعة الإدماج التدريجى للقطاعين

تسعى كل دولة إلى الإدماج التدريجى للقطاع الاقتصادى غير المنظم فى القطاع الاقتصادى المنظم من خلال إيجاد التشريعات والآليات والإجراءات التى تحقق ذلك والبدء بالمشروعات والأشخاص الذين يمكن تسجيلهم وتنظيم عملهم وشمولهم بأحكام التشريعات العمالية ونظم التأمينات الاجتماعية النافذة فى الدولة خلال مرحلة إنتقالية محددة .

المادة الثامنة

إدماج المشروعات الصغيرة

فى القطاع الاقتصادى المنظم

ينبغى على الدولة أن تعمل على اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتذليل العقبات والصعوبات التى تواجه المشروعات الإنتاجية أو الخدمية أو المرفقية الصغيرة ومتناهية الصغر بغرض إدماجها فى القطاع الاقتصادى المنظم تدريجياً، وتشمل الإجراءات والتدابير ما يلى :

- (أ) وضع استراتيجيات وطنية تستهدف توفير الحماية القانونية والاجتماعية للعاملين فى هذا القطاع بمجرد تسجيلهم رسمياً وتقديم الحوافز والتيسيرات اللازمة لممارسة نشاطهم بشكل رسمى.
- (ب) تشجيع أصحاب المشروعات الصغيرة والحرفية لتسجيل مشروعاتهم فى سجل ينشأ لهذا الغرض.
- (ج) إتاحة فرص التمويل وتسهيل القروض الميسرة لدعم رأس مال المشروعات الصغيرة والحرفية ومتناهية الصغر .
- (د) المساعدة فى ترويج وتسويق المنتجات والسلع والخدمات الخاصة بتلك المشروعات ومساعدتها على إقامة التعاوانيات والأسواق والمعارض اللازمة.
- (هـ) حماية الأجور ومراعاة تناسبها مع المستوى الوطنى للحد الأدنى للأجور ضماناً لتوفير العيش الكريم للعاملين فى هذا القطاع.

المادة التاسعة

جهاز تفتيش العمل

تكفل الدولة شمول اختصاصات جهاز تفتيش العمل للنشاط الاقتصادى غير المنظم والتنسيق مع الجهات الأخرى المختصة بهذا الشأن، وتسعى لإيجاد الأسس والقواعد التى تكفل تحسين شروط وظروف عمل الفئات العاملة فى هذا القطاع وتقديم الخدمات الاستشارية لهم تمهيداً لإدماجها فى القطاع المنظم .

المادة العاشرة الإحصاء والتحليل

ينبغي على الدولة الاهتمام بجمع وتحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بالقطاع غير المنظم في دراساتها عن قوة العمل والمنشآت للاستفادة بنتائجها في التعرف على تدفقات العمالة والتغيرات الهيكلية في سوق العمل وتقدير مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي وقياس مدى تأثيره في معدلات الفقر والبطالة والإنتاجية.

المادة الحادية عشر أحكام عامة

تسعى منظمة العمل العربية إلى التنسيق بين الدول العربية بهدف التعاون وتبادل الخبرات في مجال الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع غير المنظم.

المادة الثانية عشر

تسرى بشأن متابعة تطبيق هذه التوصية الأحكام الواردة في نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.

